دور المؤسسات الرسمية في صنع السياسة الخارجية الألمانية

الاستاذ المساعد الدكتور
علاء جبار احمد (*) محمد عيسى العيبي

المقدمة

إنّ عملية صنع السياسة الخارجية، عملية في اساسها تحديد طبيعة التعامل مع الاطراف والمتغيرات الدولية، وذلك خلال صياغة برنامج عمل يستند اليها صانع القرار من اجل الخروج بنتيجة، تكون متلائمة مع البرنامج الذي وضع من قبل صانعي القرار الخارجي. كما يؤثر التراث الماضي في صنع السياسة الخارجية، هذا ما يميز صنع القرار الخارجي الالماني، من خلال ما يجب ان تكون عليه السياسة الخارجية. ويكون هذا في فكر الناخبين الالمان، انهم يتساءلون عن الاشخاص والمؤسسات التي تستطيع انجاز هذه المهام، بشكل صحيح. ومن ضمن المحددات التي يمكن ان تعرف ضمن صنع السياسة الخارجية، وهي بذلك تستطيع ان تكون هناك رؤية واضحة لصانع القرار من اجل تحقيق الغاية او المصلحة الخارجية للدولة.

اولاً اهمية الدراسة

إنّ من الى موجبات دراسة الموضوع هو معرفة اهمية الموضوع، تأتي دراسة المؤسسات الرسمية الممتثلة في السلطات الثلاثة(التنفيذية والتشريعية والقضائية) ، وطبيعة الدور الذي توديه كل من هذه السلطات في عملية صنع القرار الخارجي، وكذلك تقسيم الادوار بين المؤسسات الرسمية داخل النظام السياسي الالماني، وفهم عملية صنع واتخاذ القرار الخارجي.

(*) كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية.

ثانيا هدف الدراسة

تهدف الدراسة الى معرفة دور المؤسسات الرسمية داخل النظام السياسي الالماني المشاركة في عملية صنع السياسة الخارجية، وكيف تؤدي هذه المؤسسات ادوارها.

ثالثا اشكالية الدراسة

في طبيعة الحال وجود صلاحيات على كل من المؤسسات الرسمية داخل النظام السياسي الالماني الا ان وجود وتمركز الاهمية لدى سلطة واحده، جعلت من عملية صنع القرار يتحمله الجزء الكبر هو السلطة التنفيذية وفي الخصوص المستشار.

رابعاً فرضية الدراسة

ان الدور المتفاوت بين المؤسسات الرسمية داخل النظام السياسي الالماني، جعل الاهمية الى سلطة دون اخرى، هو ما فرضه الواقع الدستوري ، وكذلك نتيجة الصلاحيات الواسعة التي منحها القانون الاساسي (الدستور) الى السلطة التنفيذية.

خامساً منهاج الدراسة

لابد ان يكون للبحث العلمي مناهج يراد البحث فيها من اجل ان يكون اكثر دقة ورصانة. لذا اعتمد الباحث على منهجين في موضوع الدراسة، كون هذه المناهج المرشد او المفتاح للدراسة. ومن اجل الالمام في موضوع الدراسة عمدنا الى عدة منهجين، على النحو الآتي :

المنهج النظمي، لما له من اهمية كبيرة في معرفة النظام السياسي وطبيعة دور السلطات داخل النظام السياسي، وكذلك المنهج التحليلي، تأتي اهمية هذا المنهج من اجل تفسير الدور المهم لكل سلطة من السلطات الرسمية داحل النظام السياسي الالماني.

سادساً هيكلية الدراسة

اشتملت الدراسة ثلاثة مباحث، المبحث الاول تحت عنوان دور السلطة التنفيذية، وقد تضمن مطلبين، المستشار والرئيس ووزارة الخارجية، اما المبحث الثاني دور السلطة التشريعية، تضمن مطلبين البوندستاغ و البوندسرات، واما المبحث الثالث هو دور السلطة القضائية.

المبحث الاول: دور السلطة التنفيذية

تعد السلطة التنفيذية اكثر السلطات نفوذا في صنع السياسة الخارجية، لما لها من اهمية في صنع وتنفيذ القرار، وذلك من خلال المسؤولية المباشرة.

ومن اهم ما يتجسد في السلطة التنفيذية هو:

١_الرئيس ٢_المستشار ٣_وزير الخارجية

المطلب الاول: الرئيس:

يتم اختيار الرئيس خلال عملية الانتخاب التي تتم من قبل البرلمان الاتحادي، الذي يتكون من مجلس النواب (البوندستاغ) ومن مجلس الولايات(البوندسترات)وهي عددها ١٦(*)،ويحق لأي مواطن الماني قد بلغ سن خمس وعشرين، يحق له ان يرشح في الانتخابات. [١]

وان الرئيس الفيدرالي يكون مستبعداً عن اي تنافس في النظام السياسي، ومن المفترض ان يكون فوق التحزبات السياسية، كما حدث مع الرئيس السابق(ريتشارد فون

---

[١] اردلان نور الدين محمود، المسؤولية الجزائية لرئيس الدولة في التشريعات الداخلية، المركز القومي للإصدارات القانونية،القاهرة_مصر،٢٠١٤،ص٢٨

(*)الولايات التي تتكون منها جمهورية المانيا الاتحادية:

١. بادن ڤورتمبرغ عاصمتها شتوتغارت
٢. بافاريا عاصمتها ميونخ
٣. برلين
٤. براندنبورغ عاصمتها پوتسدام
٥. بريمن.
٦. هامبورغ
٧. هسه عاصمتها ڤيسبادن.
٨. مكلنبورغ فوربومرن عاصمتها شفيرين.
٩. ساكسونيا السفلى عاصمتها هانوفر.
١٠. شمال الراين–فيستفالن عاصمتها دوسلدورف
١١. راينلاند–بفالز عاصمتها مايتز
١٢. سارلاند عاصمتها ساربروكن
١٣. ساكسونيا عاصمتها درسدن.
١٤. ساكسن–أنهالت عاصمتها ماغديبورغ.
١٥. شلسڤيغ هولشتاين عاصمتها كيل
١٦. تورنغن عاصمتها إرفورت.

فايسكر)قد تخلى عن المنصب الذي كان يشغله في حزب الديمقراطي المسيحي، عندما اصبح رئيسا فيدرالياً عام ١٩٨٤، ولا يتم انتخاب الرئيس الفيدرالي الا من خلال انتخابات شعبية مباشر. [٢]

إنّ مدة ولاية الرئيس خمس سنوات فقط ولا يتم اعادة انتخابه مرة ثانية، وقد تم انتخب عشرة رؤساء منذ عام ١٩٤٩.واهم صلاحيات الرئيس في جانب السياسة الخارجية كما حددها الدستور الالماني وهي:

١_يمثل الرئيس الاتحادي الاتحاد وفقا للقانون الدولي، وباسم الاتحاد يعقد الاتفاقيات مع الدول الاجنبية، استقبال المبعوثين الدبلوماسيين وتلقي اوراق اعتماد السفراء. [٣] المادة (٥٩) الفقرة(١)

٢_ابرام الاتفاقيات التي تنظم علاقات الاتحاد السياسية في الخارج. المادة(٥٩)الفقرة (٢).

٣_يقوم رئيس الاتحاد(الدولة)اعلان حالة الدفاع أذاما تعرضت البلاد الى هجوم مسلح خارجي، تحت أي عنوان. [٤]، المادة(١١٥أ)الفقرة(٣).

وان صلاحيات الرئيس بشكل عام محدودة(*)،وهذا الحد من الصلاحيات نابع من طبيعة القانون الاساسي الالماني (الدستور)، وتبقى هذه الصلاحيات بموافقة المستشار، اي انه لا يمكن يعد القرار فعالاً الا بمصادقة المستشار (رئيس الوزراء) حتى وان تمت الموافقة عليه من قبل رئيس الدولة. [٥]

---

[٢]جابرييل إية الموند، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر نظرة عالمية،ترجمة:هشام عبدالله،الدار الاهلية للتوزيع والنشر،عمان_الاردن،١٩٩٨،ص٤٣٦

[٣] القانون الاساسي لجمهورية المانيا الاتحادية، قسم العلاقات العامة_البوندستاغ للنشر، الطبعة الصادرة وفق التعديل الاخير بتاريخ(٣٢،كانون الاول،٢٠١٤)،برلين،٢٠١٥،ص٥٨

[٤]القانون الاساسي لجمهورية المانيا الاتحادية ، المصدر نفسة، ص١٢٣

[٥] جابرييل الموند، المصدر نفسة ، ص٤٣٦

(*)لم تتم اي حالة اعترض عليها رئيس اتحادي،في مسألة تخص السياسة الخارجية،بستثناء ما حصل في عام ١٩٧٢،إذ اعترض الرئيس(غوستاف)،امام البرلمان الاتحادي،بالضد من قانون الشركات والتوظيف، لأنه يخالف نصوص الدستور. المزيد انظر:

Strategic Dilemmas and The Evolution Of German Foreign Policy Since unification, British library,usa,2002,p8 Jeffeys Lantis,

إن مكتب الرئيس الاتحادي لديه العديد من المكاتب التابعة الى المكتب المباشر الخاص به، ومن اهم هذه المكاتب هو مكتب(الشؤون الخارجية)، الذي يساعد الرئيس في مهامه الخارجية، وخاصة فيما يتعلق في تحقيق الصلاحيات المنوطة به، ومنها استقبال البعثات الدبلوماسية، وكذلك التنسيق مع وزارة الخارجية الاتحادية، من اجل تحقيق اهداف البلاد الخارجية، الخطابات الرسمية للرئيس في المحافل الدولية، وتحضير ما يمكن ان يلقيه في المشاركة الخارجية. [٦]

إنّ دور الرئيس الاتحادي في صنع السياسة الخارجية الذي يكون ضعيفاً جدا، هذا نتيجة الصلاحيات التي اعطاها الدستور اليه. وقد يمارس الرئيس دور فعال في حال حدوث مأزق بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ومن خلال هذا التأثير يمكن ان يزداد او يكون له دور بارز في العملية السياسية، وصنع القرار الخارجي.

المطلب الثاني: المستشار:-

يؤدي المستشار الدور الاساسي والرئيسي في النظام السياسي الالماني، وقد وصفه البعض بقولهم عن النظام الالماني ((ديمقراطية المستشار))، هذا من خلال ما يقوم به من صلاحيات واسعة منحها اليه الدستور الالماني، ويتم انتخاب المستشار من قبل البرلمان الاتحادي(البوندستاغ)، ويكون مسؤولاً امامه، من خلال ما يقوم به من عملية ادارة الدولة، وتعطى هذه العملية سلطات كبيرة الى المستشار، وهو يمثل مرشح حزب الاغلبية داخل البرلمان(البوندستاغ). [٧]

وبذلك تكون السلطة الحقيقية بيد المستشار، بعد ان حصل مرشح حزب الاغلبية داخل البرلمان وغالبا ما يكون المرشح الى منصب المستشار هو رئيس الحزب الفائز بأغلبية الاصوات، وفي المقابل يستطيع البرلمان الاتحادي (البوندستاغ) اقالة المستشار،

---

[٦] موقع الرئاسة الألمانية على شبكة معلومات الانترنيت: http \\ W.W.W. bundes Prasident. Delenl- 11163\Office

[٧] جابرييل الموند، مصدر سبق ذكره،ص٤٣٤

عن طريق ما اطلق عليه، ((الاقتراع الايجابي بعدم الثقة)). [٨] وبعد تعيين المستشار يعمد الى اقتراح وزرائه على الرئيس لكي يتم تعيينهم في المناصب الموكلة اليهم من قبل المستشار، كذلك يستطيع المستشار اقالتهم ايضاً وتكون في المقابل استجابة رئيس الاتحاد والموافقة على اقالتهم، ومن حق المستشار ايضا ان يعين وزيرا رديفاً له في الوزارة. [٩]

كما يحدد المستشار الخطوط الاساسية لسياسة الحكومة، وينفذها كل وزير في الوزارة التي يشغلها، وفي حال وجود اي خلاف بين الوزراء يكون الحل داخل مجلس الوزراء، وهنا المستشار يكون متميزاً عن باقي الوزراء في توزيع المهام ضمن الحكومة الاتحادية. [١٠]

ومن خلال هذه المكانة التي يمثلها المستشار في الحكومة الاتحادية، يؤدي دوراً مهماً في صياغة القرار الخارجي، لأن دور المستشار يكون بتوزيع المهام على الوزراء، ومن ثم فإن وزير الخارجية هو جزء من مجلس الوزراء، اذ يقوم بأخذ التوصيات من قبل المستشار.

اما اهم الصلاحيات التي منحها القانون الاساسي الالماني(الدستور)، للمستشار، تعد اعلى الصلاحيات التي منها الدستور في النظام السياسي الالماني، على الرغم من وجود مشاركة في القرارات المصيرية، من قبل البرلمان الاتحادي، الا ان دور المستشار يبقى الاهم و الاقوى تأثيراً في النظام السياسي. واهم صلاحيات المستشار هي:

١_وضع الخطوط العامة لسياسة الحكومة، ويتحمل مسؤولياتها. المادة(٦٥). [١١]

٢_اصدار الاوامر الى القوات المسلحة، حال تعرضت الدولة لعدوان خارجي. المادة(١١٥ب). [١٢]

---

[٨] ميشل ستوارت، نظم الحكم الحديثة، ترجمة: احمد كامل ،دار الفكر العربي،١٩٦٢،ص١٧٤

[٩] محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، مكتبة زين الحقوقية والادبية، بيروت_لبنان، الطبعة الثامنة، ٢٠١٣، ص٤١٦.

[١٠] محمد طي، المصدر نفسه،ص٤١٦

[١١] القانون الاساسي الالماني، مصدر سبق ذكره،ص٦٢

ومن ضمن الثوابت التي استمر عليها كل مستشار خلال توليه منصب المستشار الاتحادي وهي ثوابت عامة في نطاق السياسة الخارجية الالمانية، إذ لا يمكن تجاوزها من قبل اي مستشار ومن اهم هذه الثوابت هي: [١٣]

أ_ التمسك بمبدأ الحفاظ على الامن الاوربي وخاصة توسيع الاتحاد من خلال دعم الثوابت الديمقراطية، من اجل عدم السماح الى أي نشاط يمكن ان يخل الامن العام لدول الاتحاد.

ب_ عدم المساس بقواعد حقوق الانسان، وكذلك دعم السلام العالمي.

ج_ الاندماج في نظام امني جماعي.

د_ عدم السماح الى تحضير أي هجوم مسلح خارج حدود الدولة، لأن هذا يخالف القانون الاساسي للبلاد، ويتعارض مع مبادئ حقوق الانسان التي تدعو اليها المانيا الاتحادية في القانون الاساسي(الدستور).

إنّ هذه السلطات الواسعة التي يتمتع بها المستشار في القانون الاساسي(الدستور)لا تتيح له ان يخرج عن المبادئ العامة للدولة، وخاصة في صنع القرار الخارجي، لانه صنع السياسة الخارجية ذات اهمية كبيرة للدولة.

ان تمتع المستشار صلاحيات ونفوذ المستشار في السلطة التنفيذية، لا نه يكسب التأييد المباشر من قبل السلطة التشريعية، بعد ان تم اختياره من قبل البرلمان (البوندستاغ)، وذلك بطلب من الرئيس الاتحادي، اذ تتم الموافقة بالأغلبية المطلقة، وتستمر ولاية المستشار اربع سنوات، ولا يمكن ان يخلو منصب المستشارية لأي سبب كان، إذ يشرع البرلمان انتخاب مستشار جديد. [١٤]

---

[١٢] المصدر نفسه،ص١٢٤

[13] Arnulf Baring , Aussen Politik In Adenavers Kin Adenavers KanzleRdemo Kratie , Schiften Des Forsc Hungs In Stituts Der Deutschen Schen Gesellschaft Fir Aswartige Politik E. V Bd, 28 Munchen, Olden bourg 1969.P39.

[١٤] حسن نافعة، معجم النظم السياسية والليبرالية في اوروبا الغربية وامريكا الشمالية، دار الجيل، بيروت_لبنان،الطبعة الثانية، ٢٠٠٠،ص٩٥

وفي المقابل ما تتمتع به السلطة التشريعية من صلاحيات، اهمها سحب الثقة من المستشار وحكومته، وهذا ما يسمى (التصويت البناء)، إذ لم يستخدم الا مرة واحدة فقط، في عام ١٩٨١،عندما استبدل المستشار (هيلموت شميدت) بمستشار جديد وهو (هيلموت كول). [١٥]

كما تعد من ملامح النظام السياسي الالماني هو الفصل بين السلطات، التشريعية والتنفيذية، مع الابقاء على اطار العمل البرلماني، ولكن المستشار لا يملك سلطة اختيارية من اجل تقديم اقتراح لحل السلطة التشريعية، وهذه من الامور الطبيعية في الانظمة البرلمانية لدى كثير من الدول التي تأخذ بالنظام النيابي. [١٦]

فإن المستشار وحده لا الحكومة كلها مسؤولة، عن تحديد السياسة وتنفيذها وخاصة؛ صنع القرار الخارجي، لأنه المسؤول المباشر هو المستشار، ولا يمكن فرض اي وزير على المستشار في عملية اختيار الوزراء، فأن شخصية الوزير والمزايا التي يتصف بها هي التي تحدد ان يكون وزيراً. [١٧]

ومن خلال الصلاحيات التي منحها القانون الاساسي(الدستور)الى المستشار، يمكن ان نوضح نقطتين مهمة:

أ_ المستشار هو صانع القرارات الرئيسة في السياسة الخارجية.

ب_ المسؤولية الكبيرة في تحديد السياسة العامة للدولة.

المطلب الثالث: وزارة الخارجية:-

تعد وزارة الخارجية الالمانية الجهة الرسمية المكلفة بتولي الشؤون الخارجية للدولة، وكما تحتوي على العدد من الموظفين المعنين في الشؤون الخارجية، اما من ناحية عدد الموظفين

---

[١٥] جابرييل الموند، مصدر سبق ذكره،ص٤٣٤

[١٦] احسان عبد الهادي سلمان، السلطات الثلاث في القانون الأساسي لجمهورية ألمانيا الاتحادية، دراسات قانونية وسياسية، مركز الدراسات القانونية والسياسية،كلية القانون والسياسة_جامعة السليمانية،العراق،العدد(١)، ٢٠١٣، ص٢٨٦.

[١٧] المصدر نفسه،ص٢٨٨

في القنصليات والسفارات في الخارج يصل العدد الى ٢٣٠ ممثلاً موزعين في جميع دول العالم. [١٨]

تأتي اهميه السياسة الخارجية لدى الالماني ضمن الموروث التاريخي، إذ تأسست بموجب القرار الاتحادي في ٨ كانون الثاني، عام ١٨٧٠م، وحتى بعد الاحتلال من قبل الحلفاء عام ١٩٤٥، بقيت بعض المكاتب الاستشارية التي تعنى في الشؤون السياسة الخارجية، وبعد تولي (كونراد أدناور) المستشار الاول لوزارة الخارجية في عام ١٩٤٩، اذ عمل على اعادة تثبيت عمل وزارة الخارجية، وخاصة القنصليات في الخارج، من اجل تسهيل التعاملات الاقتصادية والتجارية والسياسية. [١٩]وكما أعيدت جميع الملفات التي كانت في الخارج؛ نتيجة الحرب العالمية الثانية، وبعد عام ١٩٥١، تم الاهتمام في جمع الارشيف السياسي، من ملفات وزارة الخارجية، التي تستحق ان تكون ذات اهمية واعادة الترتيب في الشؤون الخارجية. [٢٠]

وضمن هيكلية وزارة الخارجية العديد من الاقسام وهي[٢١]:

١_ مكتب الوزير **Minister's Office** :يقدم المساعدة الادارية للوزير الاتحادي وخاصة في شؤون ادارة السياسة الخارجية.

٢_ القسم المركزي **Central Directorate** :المسؤول عن البنى التحتية للوزارة، وتقديم الخدمات للبعثات الدبلوماسية.

٣_ القسم السياسي **Political Directorat** :يقوم بمهام تخطيط السياسة الخارجية اتجاه اوروبا، والقارة الامريكية، وكذلك مع دول اسيا الوسطى.

٤_القسم السياسي الثاني **Political Directorate2** :المسؤولية الرئيسية في السياسة الخارجية والامنية المشتركة، والعمليات العسكرية في منظمة حلف الشمال الاطلسي، وشرق اوروبا.

---

[١٨] وزارة الخارجية الالمانية، على شبكة المعلومات العالمية:**https://www.deutschland.de/ar**

[19] **Ludwig Biewer , The History of The German Foreign Office , Berlin , 1999, P1**

[20] **World Information Network, Archive of the German Foreign Ministry: http://www.archiv.diplo.de/Vertretung/archiv/en/05-Ueber-das-Archiv/5-1-geschichte.html.**

[21] **see: http://www.auswaertiges-amt.de**

٥_ قسم الشؤون الاقتصاديةEconomic Affairs: تسهيل دخول الشركات الاجنبية الى داخل المانيا، وكلك المسائل التي تتعلق في البحوث والطاقة والفضاء في الجانب الدولي. وهذه ليس كل الاقسام التي تتكون منها وزارة الخارجية الالمانية، ولكن ما ذكرناه يعد من اهم الأقسام التي يمكن ان توضح دور الوزارة في دراستنا، وخاصة في جانب البعثات الدبلوماسية.

وان الجانب المهم في وزارة الخارجية الالمانية من ناحية اختيار الموظفين اكثر دقة، إذ يكون هناك اختبار، وهو على كل متقدم الى الوظيفة ان يلقي محاضرة لمدة لا تتجاوز الخمس دقائق في موضوع يحدد عشوائيا.[٢٢] وهذا يعد جانباً مهماً من اجل اعطاء وزارة الخارجية مكانة متميزة.

وفيما يخص المبعوثين الدبلوماسيين يجب ان تكون كل تحركاتهم مع الدول الاخرى موجهةً من قبل وزارة الخارجية، وهنا حدث استثناء في عام ١٩٩١،إذ قام سفير المانيا الاتحادية (كرول)، بعد ان طلب مقابلة خرتشوف، وذلك بدون توجهات السياسة الخارجية، من اجل تسوية مسألة برلين بداية الوحدة الالمانية. [٢٣]

ويمكن تلخيص اهم مهام وزارة الخارجية الالمانية كما يأتي:

١_ استنتاج وتحليل السياسات العالمية من خلال البعثات الدبلوماسية.

٢_ حل الازمات الدولية، التي من اجل السلام العالمي، وذلك من خلال الوساطات الدولية.

٣_ وفيما يخص الجانب الاوربي وهو المهم لدى المانيا الاتحادية، اذ تقوم بتنسيق السياسات الالمانية الاوربية.

---

[٢٢] شفاء علي الفقيه، حمزة عبد الكريم، دمج مهارات التفكير في العقيدة الاسلامية، مركز ديبونو لتعليم التفكير، عمان_الاردن،٢٠١٣،ص٣٤٠

[٢٣] ناظم عبد الواحد الجاسور، اسس وقواعد العلاقات الدبلوماسية والقنصلية(دليل عمل الدبلوماسي والبعثات الدبلوماسية)، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع،عمان_الاردن،٢٠٠١،ص٩٤

المبحث الثاني: دور السلطة التشريعية

بما ان النظام السياسي الالماني نيابي برلماني، فإنه يقوم على سيادة مبدأ البرلمان، ودمج السلطتين التنفيذية والتشريعية، ويبدو لأول وهلة ان البرلمان هو من يصنع السياسة الخارجية، ولكن الواقع الممارسة في النظام النيابي يعطي الصلاحيات الاوسع للسلطة التنفيذية في صنع القرار الخارجي، وذلك بحكم هيمنة مجلس الوزراء على الاغلبية داخل البرلمان، وهنا المقصود في السلطة (التنفيذية للمستشار)، لأنه رئيس الدولة كما وضحنا سابقاً دوراً تشريفياً. [٢٤]

وتتكون السلطة التشريعية في المانيا الاتحادية من مجلسين هما:

١_البوندستاغ **Bund stage**. ٢_البوندسرات **Bunde Srate**.وكل له الطريقة في اختيار الاعضاء، وطبيعة عمله ، ويمكن ان نوضح عمل المجلسين كما يأتي.

المطلب الاول :البوندستاغ **Bund stage**:-

يتم اختيار اعضاء البوندستاغ (البرلمان) عن طريق الانتخابات العامة والمباشرة، وحرة متساوية وسرية ايضا، وكما يمثل البوندستاغ كل الشعب الالماني، داخل البرلمان. [٢٥] كما يكون عدد الاعضاء داخل البوندستاغ هم (٦٧٢) عضواً، بعد ان كان عدد الاعضاء (٦٥٦) بعد تعديل عام ١٩٩٤وتكون مدة ولايتهم اربع سنوات، وان طبيعة النظام الانتخابي في المانيا له طبيعة خاصة اذ يتم شغل نصف المقاعد من خلال انتخابات تجري على مستوى الدوائر الفردية وذلك من خلال الاغلبية البسيطة، اما القسم الثاني فيتم انتخابهم على اساس التمثيل النسبي للحزب في الولاية التي يوجد فيها الحزب. [٢٦]

---

[٢٤] محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية، الطبعة الثانية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة_ مصـــر، ١٩٩٨.، ص ٤٥٨

[٢٥] القانون الاساسي الالماني، المادة ٣٨(الفقرة١)،مصدر سبق ذكرة،ص٤٤

[٢٦] حسن نافعة، معجم النظم السياسية والليبرالية في اوروبا الغربية وامريكا الشمالية، دار الجيل، بيروت_لبنان،الطبعة الثانية، ٢٠٠٠، ص ٩٥

وكما يحق لكل شخص بعد ان بلغ سن الثامنة عشر، ان يدلي بصوته في الانتخابات، واما المرشح للانتخابات فيحق لأي مواطن الماني قد بلغ من العمر خمس وعشرين سنة . [٢٧]وهذا الجانب مهم فهو يوضح دور الشعب الالماني في اختيار ممثلي البرلمان الاتحادي.

بعد انتخاب المجلس الجديد (البوندستاغ)، يجب ان يجتمع خلال مدة اقصاها ثلاثين يوماً، ويكون انهاء الجلسات واقرارها، من خلال المجلس نفسه، وكما يحق لرئيس المجلس الدعوة الى اجتماع مبكر، وهذه الجلسات غير الاعتيادية ليس فقط من قبل رئيس المجلس، كما يحق لثلاثة نواب داخل البرلمان، ان يدعو الى جلسة غير اعتيادية، ويكون الرئيس ملزماً بها، وايضا اذا قدم طلب من قبل المستشار للانعقاد الى جلسة.[٢٨].

وتكون جلسات البوندستاغ في الغالب علنية، ويمكن ان تكون سرية؛ في حال موافقة ثلثي اعضاء البوندستاغ، وهذا بناء على طلب يقدم من قبل عُشر اعضاء المجلس، او من قبل السلطة التنفيذية، ويقدم هذا الطلب في جلسة علنية، ويتخذ قرار هذه الجلسة (الجلسة السرية) بوقت تقديم الطلب، اي الجلسة ذاتها بعد ان تتم الموافقة عليها من قبل اغلبية داخل البوندستاغ. [٢٩]

وان القرارات التي تصدر من البوندستاغ تكون ملزمة، وهذه القرارات بعد ان تتم الموافقة عليها بأغلبية مجلس البوندستاغ، إذ لا يمكن الطعن فيها من قبل اي السلطة التنفيذية، اما الحالة التي يمكن ان يطعن اي قرار صادر من البوندستاغ؛ يكون امام المحكمة الدستورية، التي تعيد النظر في القرار الذي تم تقديم طعن فيه امامها. [٣٠]

---

[٢٧] القانون الاساسي الالماني،المادة٣٨(الفقرة٢)،المصدر نفسة،ص٤٤

[٢٨] احسان عبد الهادي سلمان، السلطات الثلاثة في القانون الاساسي لجمهورية المانيا الاتحادية، مصدر سبق ذكره، ص٢٧٦

[٢٩] القانون الاساسي الالماني، المادة ٤٢(الفقرة١)،مصدر سبق ذكره، ص ٤٥

[٣٠]القانون الاساسي الالماني، المادة ٤١(الفقرة٢)، ،مصدر سبق ذكره ص ٤٥

واما طريقة تقديم مشروعات القوانين تتم عن طريق، السلطة التنفيذية (الاتحادية)، وكذلك اعضاء البوندستاغ، واعضاء البوندسرات، كما تكون مشروعات القوانين في بداية القراءة الاولى عن طريق البوندستاغ، وتتم مناقشتها واعطاء الرأي فيها. [٣١]

ويتطلب في التصويت على مشاريع القوانين، اغلبية الحاضرين في البوندستاغ، واما في المسائل غير الاساسية؛ في حال اعترض عليها البوندسرات(مجلس الولايات)، يدعو مجلس الولايات الى تشكيل لجنة اعادة النظر في مشروعات القوانين التي تم الاعتراض عليها من قبل البوندستاغ. [٣٢]

وهنا لا يمكن ان يكون صوت مجلس الولايات اعلى من صوت البوندستاغ الاتحادي.

ومن اهم الاختصاصات التي منحها القانون الاساسي الالماني الى البرلمان الاتحادي (البوندستاغ)، التي نص عليها القانون الاساسي المعدل هي:

١_ انتخاب رئيس الدولة بعد مداولات داخل البوندستاغ.المادة،٥٤ (الفقرة١). [٣٣]

٢_ انتخاب المستشار الاتحادي، بعد اقتراح يقدم من قبل رئيس الدولة، بعد حصول المرشح على الاغلبية داخل البوندستاغ، دون مداولات. المادة ٦٣(الفقرة١). [٣٤]

٣_ ومن الاختصاصات الحصرية للبوندستاغ، الشؤون الخارجية، وشؤون الدفاع، اي لا يمكن ان يتم أتخاذ قرار يخص الدولة في الشؤون المهمة دون الرجوع الى السلطة التشريعية.المادة٧٣ف١. [٣٥]

٤_ ما يتعلق في شؤون الجوازات والاقامة، والجنسية، شؤون الهجرة. المادة ٧٣،ف٣. [٣٦]

---

[٣١] ميشيل ستوارت، نظم الحكم الحديثة، ترجمة: احمد كامل ،دار الفكر العربي،١٩٦٢، ص ١٨٢

[٣٢] ميشيل ستوارت، المصدر نفسه، ص ١٨٣

[٣٣] القانون الاساسي الالماني، مصدر سبق ذكره، ص ٥٦

[٣٤] المصدر نفسه، ص ٦١

[٣٥] المصدر نفسه، ص ٦٧

[٣٦] القانون الاساسي الالماني، مصدر سبق ذكره،، ص ٦٨

٥_ تهديدات الارهاب العالمي، عن طريق مكتب الشرطة الجنائية الاتحادي. المادة٧٣، ف٩أ.[٣٧]

هذه من اهم اختصاصات المجلس الاتحادي البوندستاغ، التي لها اهمية في الشؤون الخارجية.

كما يقوم البوندستاغ بعملية تدقيق اعمال السلطة التنفيذية ضمن الصلاحيات التي منحها اليها الدستور ومن هذه الاعمال هي السياسية والادارية، ويحق لكل نائب ان يطرح اي سؤال الى اي وزير من وزراء الحكومة الاتحادية، يدخل هذا ضمن اختصاصات السلطة التشريعية وهي الرقابة على عمل الحكومة، وكما تعمل لجان البوندستاغ كلاً حسب اختصاصه لتقصي مراقبة السلطة التنفيذية، لجميع الاختصاصات.[٣٨] الواضح خلال اختصاصات البوندستاغ يمكن ان نستنتج اكثر من امر، يدرك طبيعة الحياة السياسية في السلطة التشريعية، وخاصة بعد الالتزام الشديد في بنود القانون الاساسي الالماني، إذ لا يمكن ان تكون هنالك اعمال تخالف الحياة الديمقراطية التي اكدها القانون الالماني في ضوء عدم وجود ثغرات ربما تحدث بعض القوانين التي تتعارض مع الاهداف العليا للدولة.

واما فيما يخص عمل اللجان وتشكيلها داخل البوندستاغ، إذ يتولى البوندستاغ التحضير لتكوين اللجان الدائمة والمؤقتة، وتكون هذه اللجان ضمن اطار ما يجيز به القانون الاساسي الالماني، ويستمر عمل الجان ضمن الاطار القانوني، الذي يضعه البوندستاغ، ويكون تكوين هذه اللجان كل دورة برلمانية وهي تشبه الوزارات في السلط التنفيذية من حيث الاختصاصات منوطة اليها، ومن خلال هذا العمل المماثل

---

[٣٧] المصدر نفسه، ص ٦٨

[٣٨] احسان عبد الهادي سلمان، السلطات الثلاثة في القانون الاساسي لجمهورية المانيا الاتحادية، مصدر سبق ذكره، ص ٢٧٨

يقوم البوندستاغ بصياغة كل لجنة حسب الوزارات الموجودة في الحكومة الاتحادية، واما اعضاء اللجان كل من حسب اختصاصه. [٣٩]

ومن اهم اللجان داخل البرلمان الاتحادي التي يمكن ان تكون ضمن موضوع دراستنا وهي:

أ_ لجنة الشؤون الخارجية

ب_ لجنة الشؤون الاوربية

ج_ لجنة الدفاع

وإنّ القرارات التي تصدر من قبل اللجان داخل البوندستاغ هي غير ملزمة، مادامت غير منضوية تحت قانون، ولكن يجب أن تكون من ضمن عملية تصويت جميع الاعضاء داخل البوندستاغ، لتكتسب صفة الالزامية في التطبيق.

أ_ لجنة الشؤون الخارجية:-

وهي من اللجان التي ميزها الدستور الالماني، وذلك بوصفها واحدة من اللجان التي نص القانون الاساسي على تشكيلها، وتعمل في الكثير من المهام التي تتعلق في الشؤون الخارجية للدولة، وخاصة، قبل اتخاذ القرارات المتعلقة في السياسة الخارجية والامنية، على وجه الخصوص لأنها لجنة تقليدية ذات تأريخ عميق لدى اعضاء البوندستاغ، وعملها يكون في بعض الاحيان سرياً للغاية، هذا الجانب الذي يكون فيه عمل اللجنة سري، عندما تناقش قضايا حساسة جداً، وهنا شيء لافت للنظر وهو ان اعضاء لجنة الشؤون الخارجية داخل البوندستاغ هم مسؤولون عن ارسال الجنود للخارج، هنا ليس المسؤولية المباشرة ولكن لا يمكن ان يتم ارسال الجنود الالمان خارج حدود البلاد الا بعد موافقتهم. [٤٠]

---

[٣٩] اللائحة الداخلية للبوندستاغ الألماني، واللائحة الداخلية للجنة الوساطة، البوندستاغ الألماني قسم النشاط الإعلامي البرلماني، برلين_المانيا الاتحادية، ٢٠١١، ص ٢٨

[٤٠] الموقع الرسمي للبرلماني الاتحادي: http://www.bundestag.de/ar/committees/a03

ويكون العمل من خلال الخبراء داخل لجة الشؤون الخارجية، والرقابة على عمل صانع القرار من خلال الاستجواب، داخل البوندستاغ والاستماع الى اجوبة المستجوب؛ واعطاء الرأي فيها.

ب- لجنة الشؤون الاوربية:

انشأت هذه اللجنة ضمن المادة ٤٥ من القانون الاساسي الالماني، وتحظى بمكانة كبيرة داخل البوندستاغ، وذلك من خلال الدور الذي تقوم به فيما يخص سياسة التنسيق الاوربية مع برلمان

الاتحاد الاوربي، والقضايا التي لها ارتباط مباشر في المصلحة الاوربية.

كما انها تشكل الموقع الاساسي بين اللجان الاخرى في البوندستاغ، لأنها تعمل على صياغة السياسة الاوربية، وكما انها مسؤولة ايضا عن قضايا الدمج الاوربي، والقضايا المؤسساتية وتوسيع الاتحاد الاوربي، ومن ضمن اللجنة يكون مع الاعضاء نواب من البرلمان الاوربي يشاركونهم في الجلسات التي تعقد ضمن اعمال اللجنة، وللجنة اتصالات مكثفة مع لجان اخرى تابعة لدول اوربية في البرلمانات الوطنية، ضمن لجان الاتحاد الاوربي في تلك الدول. [٤١]

ومن خلال عمل هذه اللجنة والصلاحيات الممنوحة اليها؛ يجب ان تخبر الحكومة الاتحادية عن اي نشاط تقوم به، يدخل ضمن عملية التوسع الاوربي او العلاقات الاوربية، وكذلك كل المبادرات سواء أكانت على المستوى الداخلي او الخارجي، اي من حق اللجنة الاطلاع عليها.

وكما للجنة(*) الحق في الدعوة الى اجتماع في حال كان البوندستاغ قد عطل اجتماعاته، تأتي هذه من الاهمية التي اعطاها القانون الاساسي للجنة، وكما يحق لها ايضا ان تشترك او ان يكون هنالك تنسيق مع قسم الشؤون الاوربية في وزارة الخارجية

---

[٤١] للمزيد انظر، الموقع الرسمي للبرلمان الاتحادي الالماني:

http://www.bundestag.de/ar/committees/a03

(*)المادة ٤٥(الفقرة١):يعين البوندستاغ لجنة تعنى في الشؤون الخارجية ولجنى اخرى لشؤون الدفاع.للمزيد انظر القانون الاساسي الالماني، ص ٤٧

الاتحادية ويكون عمل اللجنة استشارياً فقط، إذ ان قراراتها لا تكون ملزمة، من حيث اصدار الاوامر لها. [٤٢]

وان عملية لجنة الشؤون الاوربية لا يكون على حساب المصلحة الوطنية، ولكن يكون العمل من اجل التنسيق بين المصلحتين الوطنية والاوربية، وخاصة بعد التأكيد على تحقيق التعاون الاوربي، من قبل الحكومة الالمانية.

ج_ لجنة الدفاع:

وهي احدى اللجان الدائمة في البوندستاغ الالماني، وتتمتع بأهمية كبيرة جدا من حيث القضايا التي تتداولها وخاصة ما تخص امن البلاد، وما يتعلق بعمل القوات المسلحة خارج الحدود، التي تشترك في عمليات السلام التابعة لحلف الشمال الاطلسي، وقوات الامم المتحدة، خاصة بعد ان تم تغير سياسة الجيش الالماني في السياسة الامنية والدولية، في بداية القرن الحادي والعشرين، بداية احداث ١١ ايلول عام ٢٠٠١، وتؤدي دوراً مهماً في عملية الرقابة على القوات المسلحة. [٤٣]

وتلتزم اللجان بإنجاز العمل الذي تكلف به من قبل البوندستاغ ويجب ان لا تتأخر في عملية مناقشة القرارات التي تخص عملهم، بوصفها هيئات مسؤولة عن اعداد القرارات التي تدخل ضمن نطاق عملها، وكما تلتزم ايضا بتقديم التوصيات بقرارات معينة الى البوندستاغ، بعد ان تم احالة هذه القرارات من قبل البوندستاغ،او حتى في القرارات المرتبطة بها أي من اختصاصها. [٤٤]

وكما يحق للأعضاء غير المنتمين الى اللجان التي تناقش قرارات معينة ان تشارك في عملية الاستماع الى مداولات اللجنة، في حال اذا كانت جلسات هذه اللجان مغلقة،

---

[٤٢] الموقع الرسمي للبرلمان الاتحادي الالماني، المصدر نفسه.

[٤٣] للمزيد انظر الموقع الرسمي للبرلمان الاتحادي الالمانيhttp://www.bundestag.de/ar/committees/a03:

[٤٤]اللائحة الداخلية للبوندستاغ الألماني واللائحة الداخلية للجنة الوساطة، مصدر سبق ذكره، ص ٢٩

أي غير علنية، بعد موافقة البوندستاغ على هذا الاجراء، وفي المقابل ايضا يحق لأي لجنة ان تستدعي أي عضو للمشاركة مع اللجنة وتكون مشاركته استشارية فقط. [٤٥]

ولمجلس النواب(البوندستاغ)، سلطات اخرى غير التشريعية، سلطات اخرى يمارسها الاعضاء ويكون لهم صوتً مسموع في عملية صنع السياسة الخارجية، وخاصة ان اغلبية الاعضاء هم من حزب المستشار ومن ثم هم يمثلون الاكثرية التي تؤيد القرارات الصادرة عن السلطة التشريعية، ويحق لهم ان يستبدلوا من يشاؤون من وزراء الحكومة الاتحادية، وهنا يبرز دور الرقابة على وزير الخارجية الاتحادي، من قبل السلطة التشريعية.

وإنّ هذه العلاقات الخارجية التي يقوم بها البرلمان الاتحادي، ليس فقط عن طريق اللجان ولكن هناك لقاءات بين رؤساء برلمانات الدول الاوربية الاخرى وخاصة في الجانب التعاون الاوربي، وان اغلب هذه اللقاءات تكون داخل البرلمان الاوربي، وان هذه لقاءات ليس فقط شكلية او احتفالية، بل تقديم الحلول للكثير من الازمات الدولية التي يمكن ان تدخل تحت تأثير السلطات التشريعية، التي من خلالها تؤدي الوظيفة التعاونية على المستوى الدولي. [٤٦]

كما ان الرقابة البرلمانية على المستوى الدولي هي ايضا اهم جانب من جوانب العلاقات البينية بين الدول، هذا نابع من فكرة التعاون والتفاهم بين الشعوب والتضامن عبر الحدود بين البرلمانين، ويدخل هذا مع الدوافع النشاط الدولي لنواب السلطة التشريعية، وتكون هنالك دعوات توجه الى رئيس دولة للحضور داخل البرلمان من اجل القاء أي كلمة ممكن ان تكون ذات صلة بالتعاون الدولي، وتعد هذه الدعوة شرفاً خاصا يتمتع به الضيف. [٤٧]

---

[٤٥] المصدر نفسة، ص ٣١

[٤٦] للمزيد يظر: الموقع الرسمي للبرلمان الاوربي على شبكة المعلومات العالمية (الانترنت):
http\www.europart.europa.eu

[٤٧] العلاقات الدولية للبوندستاغ الالماني، البوندستاغ الالماني قسم العلاقات العامة، برلين، ص ٦

وهناك لقاءات سنوية بين رؤساء البرلمانات الدول الاوربية وتسمى(المؤتمر الصغير)، واما الاجتماعات التي تكون كل عامين على مستوى الدول الاوربية تسمى(المؤتمر الكبير لرؤساء البرلمان)، ويحق ايضا ان تدعو مجلس الولايات ان وجدت في الدول الاوربية، من البوندسرت، الذي يمثل الولايات الالمانية داحل السلطة التشريعية.

إنّ الزيارات المتبادلة بين اعضاء البرلمان في الدول الاوربية وكذلك الدول الاخرى حاله صحية يمكن ان تسمى من اجل انعاش العلاقات وزيادة الروابط على مختلف الجوانب، فمثلا عندما يحضر نواب عن البرلمان البلجيكي الى البوندستاغ الالماني وتكون زيارة متبادلة، هذا تعبير عن علاقة وثيقة بين البلدين، وحتى على مستوى العاملين في البرلمانات يكون هنا دور زيادة الخبرات المتبادلة بين الموظفين في البرلمان.

ويقوم البوندستاغ على المستوى الدولي، بإقامة دورات تعريفية لعمل البوندستاغ، من اجل ترسيخ العمل الديمقراطي في البلدان التي تشارك في هذه الدعوات والحضور الى المانيا الاتحادية.

المطلب الثاني : البوندسرات Bunde Srate:-

يعد البوندسرات المجلس الثاني في البرلمان الاتحادي، وهذا نابع من طبيعة النظام السياسي الالماني الفيدرالي، والاعضاء يتم تعيينهم من قبل حكومات الولايات، وفي الغالب يكون اعضاء في مجلس وزراء الولايات هم من يقومون بدور الاعضاء داخل البوندسرات، والمقاعد المخصصة للأعضاء تكون حسب كل ولاية من خلال العدد السكاني لها، والاصوات التي يدلو بها داخل الولاية. [٤٨]

وتتوزع الاصوات والمقاعد داخل كل ولاية التي لها الحق لتمثيلها في البوندسرات، كما يأتي: [٤٩]

أ_ ثلاثة اصوات لكل ولاية التي يكون عدد سكانها دون المليونين، وهي اربع ولايات: ميكلانبورغ–بوميرانية الغربية و هامبورغ و سارّ، بريم.

---

[٤٨] جابرييل الموند،؟مصدر سبق ذكره، ص ٤٣٣

[٤٩] محمد طي، مصدر سبق ذكره، ص ٤١٤

ب_ اربع اصوات من مليونين الى اقل من ستة ملاين، وهي سبع ولايات وهي: ساكس، رينانيا_بالاتينا و برلين، ساكس أنهالت و ثورينج و براندوبورغ و شلسويغ هولشتاين.

ج_ خمسة اصوات من ستة ملايين الى سبعة ملايين، وهي ولاية واحد: هس.

د_ ستة اصوات، من سبعة ملايين فما فوق وهي اربع ولايات: رينانيا الشمالية، وستفاليا، باداريا، باد_ورتمبرغ، الساكس السفلى.

وكما ينتخب البوندسرات رئيساً له لمدة عام واحد فقط. [٥٠] وتكون عملية التصويت بأغلبية اصوات أعضائه، وايضاً جلساته علنية، كما يمكن ان تعقد جلسة سرية. [٥١]

ولا يمكن ان يكون تداخل بين المجلسين و البوندستاغ و البوندسرات و من حيث الصلاحيات، واما القوانين التي تحتاج الى موافقة مجلس الولايات(البوندسرات) فهي تلك القوانين التي لها علاقة مباشرة مع مصالح الولايات، خاصة الجوانب المالية.

وكما يحق للبوندسرات الاعتراض(الفيتو) على بعض القوانين التي يقرها البوندستاغ، وان مدى اعتراض على هذه القوانين ليست بالمطلقة، اي ان حق الاعتراض(الفيتو) ليس مطلقاً في جميع الحالات، وانما فقط في حال التشريع الفيدرالي، لأنه يدخل ضمن مصالح الولايات، وهناك بعض الوظائف المهمة التي يقوم بها البوندسرات؛ وهي الرقابة البرلمانية على السلطة التنفيذية. [٥٢]

وعند اجراء التصويت داخل البوندسرات يجب ان تكون صوتاً موحداً، أي ان اصوات الولاية يجب ان تكون موحدة، وفي حال حصول خلافات بين المجلسين، البوندستاغ، والبوندسرات، في عملية عدم التوصل الى اتفاق في عملية التصويت على أي قرار،

---

[٥٠] القانون الاساسي، المادة ٥٢(الفقرة١)،مصدر سبق ذكره، ص ٥١

[٥١] المصدر نفسة، المادة ٥٢(الفقرة٣)، ص ٥٢

[٥٢] حافظ علوان حمادي، النظم السياسة في اوروبا الغربية والولايات المتحدة الامريكية، دار وائل للنشر، عمان_ الاردن، ٢٠٠١، ص ٢٢٧

يجب هنا ان تشكل لجنة وساطة من اعضاء كلا المجلسين، إذ تعمل على ايجاد حل وسط يتفق عليه الطرفان. [٥٣]

هنالك ثلاث وظائف مركزية للبوندسرات في السلطة التشريعية وهي: [٥٤]

١_الدفاع عن مصالح الولايات في مواجهة الحكومة الاتحادية، وكذلك حتى في قرارات الاتحاد الاوربي، من خلال عقد المعاهدات مع الدول الاوربي من قبل الحكومة الاتحادية.

٢_ان يضمن اندماج الخبرات الادارية والسياسية للولايات في التشريعات والادارة الاتحادية.

٣_تقع على عاتقه مسؤولية عالمية، من خلال الهيئات الدستورية الفيدرالية عن المانيا الاتحادية.

ومن الوظائف التي تدخل في السياسة الخارجية الالمانية، هي المشاركة في الشؤون الخارجية، وان كانت الحكومة الاتحادية هي المسؤولة المباشر في صنع القرار الخارجي، ولكن وفق المادة(٥٩) من القانون الاساسي الالماني، فإنه يجب ان تكون هناك موافقة بشأن المعاهدات الدولية التي تنظم علاقات المانيا مع الدول الاخرى، وهذه في حال اذا طلب موافقة البوندسرات وفي حال رفض؛ فإنها لا تدخل حيز التنفيذ.

المبحث الثالث: دور السلطة القضائية:

إنّ الولايات الالمانية لها دستورها الخاص ومحاكمها، ولكن هناك سلطة قضائية تختص بتطبيق القوانين الاتحادية، وهذه متمثلة(المحكمة الدستورية الاتحادية)(*)، ومن اهم مهام هذه المحكمة النظر في تفسير مواد الدستور والحكم في الطعون المقدمة لها من قبل أي سلطة. [٥٥] وكذلك الفصل في حال يكون هناك نزاعات بين الولايات والاتحاد،او بين الهيئات الاتحادية المختلفة. [٥٦]

---

[٥٣] نزية رعد، القانون الدستوري العام(المبادئ العامّة والنظم السياسيّة)، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت_لبنان، ٢٠١١، ص ٢٦١

[٥٤] احسان عبد الهادي سلمان، السلطات الثلاثة في القانون الاساسي لجمهورية المانيا الاتحادية، مصدر سبق ذكره، ص ٢٨١

[٥٥] حسن نافعة، مصدر سبق ذكره، ص ٩٧.

ومن اهم الوظائف هي الحفاظ على النظام السياسي الديمقراطي، واي سلطة تهدد سلامة النظام يكون للمحكمة الفصل في هذا الأمر، وذلك لها الصلاحيات في حل أي حزب ممكن ان يقوم بعمل مغاير للقانون الاساسي(الدستور)، وهي بذلك تمنع ظهور احزاب متطرفة. (٥٧)

وإنّ المحكة ليست هيئة سياسة، ولكن يصبح هذا بشكل خاص عندما تعلن المحكمة ان القانون غير دستوري، والمعيار الاساسي للمراجعة هو القانون الاساسي الالماني، ولا يحق لها ان تأخذ بنظر الاعتبار اي تأثير سياسي، لأنه يدخل التصرف السياسي في مجال مخالفة الدستور. (٥٨)

اما إذا حدثت خلافات ما يخص السياسة الخارجية، تتدخل المحكمة الدستورية الاتحادية من اجل الفصل في الخلاف القانوني الذي حدث، بعد ان طلب من المحكة ان تتدخل، ولكن هذا الامر يقوم على اساس القانون الاساسي (الدستور)، لأن المحكمة هي من تحفظ ديمقراطية النظام الالماني بشكل عام، ومن ضمنها السياسة الخارجية، او عقد أي معاهدة تكون مخالفة للقانون الاساسي.

(*)تتكون المحكمة الدستورية، من ٢٤ عضواً، ينتخب نصفهم عن طريق البوندستاغ، والنصف الاخر عن طريق البوندسرات، ومقرها في مدينة(كارلسروة) جنوب غرب المانيا بولاية (باد–ورتمبرغ)، على الحدود الفرنسية، للمزيد انضر: محمد طي، مصدر سبق ذكره، ص ٤١٨

(٥٦) نزيه رعد، مصدر سبق ذكره، ص ٢٦٢

(57)MARTIN BOROWSKI, The beginnings of Germanys Fedral Constitutional Court, Blackwell Publishing Ltd,german,2003,p172

(58)For more information see Official website of the Court: http://www.bundesverfassungsgericht.de

الخاتمة:

ومن خلال ما تقدم يمكن ان نستنتج عن دور المؤسسات الرسمية في صنع السياسة الخارجية بما يلي:

١_ ان السياسة الخارجية هي من اختصاص الحكومة الاتحادية في الدرجة الاساسية.

٢_ اما دور المؤسسات الأخرى، التشريعية و القضائية و فمسؤولياتها ثانوية في القرار الخارجي.

٣_حرية المستشار باتخاذ اي قرار خارجي؛ يجب ان تكون له اغلبية مريحة في البرلمان.

٤_إذا لم يكن تأييد كبير لدى المستشار داخل السلطة التشريعية، حينها يكون اضطر الى التراجع عن اي قرار ربما تأخذه، ولكن ما موجود في الحقيقة، إذ لا توجد معارضة داخل البرلمان الاتحادي يمكن ان تعرقل عملية نجاح المستشار في ممارسة صلاحياته لأن المستشار هو ثقة الاغلبية الكبيرة داخل البوندستاغ.

ملخص

إنّ عملية صنع السياسة الخارجية، عملية في اساسها تحديد طبيعة التعامل مع الاطراف والمتغيرات الدولية، وذلك خلال صياغة برنامج عمل يستند اليها صانع القرار من اجل الخروج بنتيجة ، تكون متلائمة مع البرنامج الذي وضع من قبل صانعي القرار الخارجي، كما يؤثر التراث الماضي في صنع السياسة الخارجية، هذا ما يميز صنع القرار الخارجي الالماني، من خلال ما يجب ان تكون عليه السياسة الخارجية. ويكون هذا في فكر الناخبين الالمان، انهم يتساءلون عن الاشخاص والمؤسسات التي تستطيع انجاز هذه المهام، بشكل صحيح. ومن ضمن المحددات التي يمكن ان تعرف ضمن صنع السياسة الخارجية، وهي بذلك تستطيع ان تكون هناك رؤية واضحة لصانع القرار من اجل تحقيق الغاية او المصلحة الخارجية للدولة.

Abstract

The process of foreign policy-making is essentially a process of determining the nature of dealing with international actors and variables through the formulation of a work program on which the decision-maker is based to produce a result that is compatible with the program developed by external decision-makers. Foreign affairs, this is what distinguishes the decision-making of the external German, through what should be foreign policy. This is in the minds of the German electorate, they wonder about the people and institutions that can accomplish these tasks correctly. Among the determinants that can be defined within foreign policy making is that there can be a clear vision for the decision-maker to achieve the goal or the external interest of the state